[48] (ما يجوز من العوذ والرقى والنشر) ابراهيم بن مامون قال حدثنا حماد بن عيسى عن شعيب العقرقوفي عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام قال لا باس بالرقى من العين والحمى والضرس وكل ذات هامة لها حمة إذا علم الرجل ما يقول لا يدخل في رقيته وعوذته شيئا لا يعرفه. محمد بن يزيد بن سليم الكوفي قال حدثنا النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رقيه العقرب والحية والنشرة ورقية المجنون والمسحور الذي يعذب قال يا ابن سنان لا باس بالرقية والعوذة والنشرة إذا كانت من القرآن ومن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله وهل شئ ابلغ في هذه - الاشياء من القرآن اليس الله جل جلاله يقول وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين اليس يقول تعالى ذكره وثناؤه لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله سلونا نعلمكم ونوقفكم على قوارع القرآن لكل داء. (بعض الرقى شرك) أحمد بن محمد بن مسلم قال: سألت ابا جعفر محمد الباقر عليه السلام أنتعوذ شئ من هذه الرقى قال: إلا من القرآن فان عليا كان يقول ان كثيرا من الرقى والتمايم من الاشراك. جعفر بن عبد الله بن ميمون السعدي قال حدثنا نصر بن يزيد القاسم قال قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام ان كثيرا من التمايم شرك. (ما يجوز من التعويذ) اسحاق بن يوسف المكي قال حدثنا فضالة عن ابان بن عثمان عن زرارة بن اعين قال: سالت ابا جعفر الباقر عليه السلام عن المريض هل يعلق عليه تعويذ وشئ من